

# من استيقظ قبل طلوع الشمس بمقدار ركعتين فله أن يصلي الراتبة ثم الفريضة- الشيخ عبدالرحمن البراك(92211)

عبدالرحمن البراك

---

احسن الله اليكم. يقول السائل اه فلتتم اه في اه احد الفتاوى ان من استيقظ قبل خروج وقت الفجر بمقدار ركعتين انه يبدأ بركعتي الفجر النافلة ثم يصلي الفريضة لان وقت الفجر بدأ في حقه من استيقاظه - [00:00:00](#)

صحيح واشكل علي تقديم النافلة مع انه يمكنه ان يصلها قضاء ليدرك الفريضة في الوقت انا اقول انه لا يلزمه انا اقول انه يجوز لكن ان اختار ان يصلي الفريضة ثم يقضي - [00:00:29](#)

لكن السؤال هل يجوز ان يصلي الراتب قبل نقول نعم نعم اه انتهى - [00:00:58](#)